تشريعات السياحة العلمية مدخل حديث وتحفيز لجامعات مستدامة

م.م. سجى حازم محمود أ.م. أم كلثوم صبيح محمد
كلية القانون / الجامعة المستنصرية

الملخص

يعد العراق من البلدان السياحية الهامة ؛ فهو المكان الذي نشات فيه اولى الحضارات الثقافية ، وكان منارة للعلم على مدى التاريخ ، الامر الذي انعكس على طبيعة التعليم في جامعاته المختلفة؛ التي يشهد بمستواها العلمي وتميزها القاصي قبل الداني ، واذا كان الامر بهذا الشكل فينبغي الاهتمام بالسياحة العلمية بعدها مصدراً مهماً لتعزيز الاقتصاديات الوطنية بشكل عام ، وتعزيز استدامة الجامعات بشكل خاص كونها تؤثر بطريقة ايجابية على منظومة العلاقات والتبادل العلمي والثقافي بين جامعات الدول المختلفة مما يؤدي لتعزيز القوة الناعمة للدولة والجامعة على حد سواء ، واول مايجب التركيز عليه عند الكلام عن استدامة الجامعات عن طريق السياحة العلمية هو تطوير التشريع السياحي ، بما يواكب التطورات التي تشهدها البلدان المتقدمة علمياً ، لذا جاءت دراستنا من اجل توضيح المقصود بالسياحة التعليمية او العلمية ، وبيان التنظيم القانوني لهذه السياحة ، مع التركيز على العلاقة بين هذا النوع من السياحة والتنمية المستدامة او ما يطلق عليه (التنمية السياحية المستدامة) واثر ذلك كله على تعزيز التنافسية العالمية بين الجامعات ، خاصة مع وجود تطبيقات لهذه السياحة كفكرة الاستاذ (المحاضر) الزائر ، و IYLEP Emerging English ، وتقييم مخرجاتها لتحفيز الابداع وتعزيز استدامة الجامعات .

الكلمات المفتاحية: تشريعات . السياحة العلمية. جامعات مستدامة . تنمية سياحية.

Abstract

Iraq is considered one of the most important tourist countries; it is the place where the first cultural civilizations arose, and it has been a beacon of knowledge throughout history, which is reflected in the nature of education in its various universities. Its scientific level and excellence are attested to by everyone. If this is the case, then scientific tourism should be given greater attention as an important source for strengthening national economies in general,

and enhancing the sustainability of universities in particular, given its positive impact on the system of scientific and cultural relations and exchange between universities in different countries, which leads to strengthening the soft power of both the state and the university. The first thing to focus on when discussing the sustainability of universities through scientific tourism is the development of tourism legislation, keeping pace with developments witnessed by scientifically advanced countries. Therefore, our study aims to clarify what is meant by educational or scientific tourism and to outline the legal regulation of this tourism, with a focus on the relationship between this type of tourism and sustainable development, or what is called "sustainable tourism development," and the impact of all this on enhancing global competitiveness among universities. This is especially true with the presence of applications of this tourism, such as the concept of the visiting professor (lecturer), IYLEP Emerging English, and evaluating its outcomes to stimulate creativity and enhance the sustainability of universities.

Keywords: Legislation. Scientific tourism. Sustainable universities. Tourism development

المقدمة

تعد السياحة في وقتنا المعاصر ظاهرة انسانية واجتماعية ، وقد عرفها البشر منذ القدم ، كما انها من اهم الصناعات المتطورة في العالم ؛ اذ توسع حجمها وتاثيرها في النمو الاقتصادي والاجتماعي عاماً بعد عام بسبب الطفرة الاقتصادية في العديد من الدول ، وارتفاع مستوى الرفاهية نتيجة التطورات التي شهدها قطاع التنقل والسفر ، فهي تلعب دوراً مهماً في التنمية الاقتصادية المستدامة ، وتشتمل السياحة على انشطة ومجالات متنوعة سواء على المستوى المحلي او المستوى الاقليمي او الدولي ، وتتنوع اشكالها لتصل الى ما يزيد عن (١٤) نوعا وفقا لتقرير منظمة السياحة العالمية (UNWTO)، ولعل من ابرز صورها ما يتعلق بالسياحة العلمية ، التي هي من اهم واقدم انواع السياحة لغرض البحث عن المعرفة من خلال الدراسة والتعليم ، وتدل على ذلك رحلات ابن بطوطة . ولاقى هذا النوع من السياحة اهتماماً متزايداً في الاونة الاخيرة نتيجة توافر جميع العوامل التي تؤدي الى نموها وتوسعها ؛ والمتمثلة بالتغييرات التي حدثت في صناعة السياحة فضلا عن التغييرات التي طالت التعليم ، والتي انعكست على تقارب هاتين الصناعتين (السياحة مع التعليم) ؛ فاصبحت سهولة التنقل والتعلم جزءً مهماً من التجربة السياحية ، وفي وقتنا المعاصر يتم التركيز

على هذا النوع من السياحة من الدول المتقدمة علمياً وصناعياً كونها تتعامل مع الطبقة المثقفة من الافراد ؛ اذ تقوم غالبية تلك الدول بتشجيع السفر لغرض عقد ندوات تعليمية وتدريبية في الجامعات والمعاهد وتحقيق علاقات اقتصادية وثقافية واجتماعية ، مع توفير دورات ، خاصة في فترة الاجازة، لتعليم اساتذة الجامعات وطلبتها مهارات تخدمهم في مجال عملهم او دراستهم ، مما ينعكس بشكل مباشر على جامعاتهم من خلال ما تقدمه من تحفيز ايجابي يسهم في تحقيق اهداف التنمية المستدامة ، الامر الذي يحتم على المشرع الاهتمام بموضوع التنافسية في صناعة السياحة والسفر وخاصة ما يتعلق بالسياحة العلمية .

اهمية الدراسة : السياحة العلمية تزيد من فرص الاستفادة من تجارب الجامعات محلية كانت ام عالمية ، وتعطي فرصة للاطلاع على مستوى التعليم والخدمات المقدمة للطلبة في تلك الجامعات ، وتحديد مدى امكانية تبني النظريات الحديثة في اختيار المناهج الدراسية التي تواكب التطورات التي يشهدها العالم ككل، وتطبيق طرائق التدريس الحديثة ، وبشكل ينعكس ايجابياً على قدرتها في رفع تقييماتها العلمية وتعزيز مكانتها بين الجامعات المرموقة عالمياً ، اضافة الى ما توفره تلك السياحة من عوائد ومردودات مالية بالعملة الصعبة تعد بمثابة حل جاهز لتحقيق التنمية المستدامة.

الهدف من الدراسة : ان ممارسة السياحة العلمية يتطلب وجود شركات ومنظمات خاصة تتولى تسهيل وتنظيم اقامة الدورات التعليمية ، وهي تخضع اثناء ممارستها لعملها لقوانين وتشريعات مختلفة ؛ كأجراءات الحصول على الفيزا والدخول والخروج والتأشيرات والاقامة وانظمة النقد والكمارك ، فضلا عن التشريعات التي تضمن حماية السياح والبيئة والصحة والتقاليد الجامعية والاداب العامة ، وهذه كلها نواحي قانونية ذات تأثير مباشر وكبير على مدى امكانية استثمار السياحة العلمية لتحقيق جامعات مستدامة ، الامر الذي يتطلب ضرورة التعرف على طبيعة القوانين المنظمة للسياحة بشكل عام والسياحة العلمية خاصة وتوضيح كيفية العمل بموجبها .

اشكالية الدراسة : تتجسد في عدم وجود تنظيم قانوني دقيق للسياحة العلمية مما انعكس سلباً على تفهم نظم اتخاذ قرارات السياحة العلمية بمفهومها الشامل لتاثرها وارتباطها المباشر بتلك القوانين مما ينعكس مباشرة على مدى القيام بتلك الانشطة السياحية وتحقيق الاستدامة المرجوة في الجامعات العراقية ، وعندئذ يطرح التساؤل عن مدى نجاح المشرع العراقي في تطوير التشريعات السياحية بشكل عام ، والتشريعات المتعلقة بالسياحة العلمية بشكل خاص ؟ وما هي المقترحات التي يمكن طرحها لتطوير السياحة العلمية في الجامعات العراقية؟

واخيرا هل نجحت التشريعات العراقية في نطاق السياحة بعد انضمام العراق للعديد من الاتفاقيات السياحية في تطوير وتنمية السياحة العلمية ؟

هيكلية البحث : سيتم التركيز في بحثنا على مفهوم السياحة العلمية واهميتها في تحقيق استدامة الجامعات ، والاستراتيجيات التي تبناها المشرع لتنظيم هذا النوع من السياحة ، خاصة مع وجود تطبيقات عملية لهذا النوع من السياحة ؛ كالاستاذ الزائر و IYLEP Emerging English ، وتقييم مخرجاتها لتحفيز الابداع وتعزيز استدامة الجامعات .

المبحث الاول: ماهية السياحة العلمية

ان التطورات الكبيرة التي يشهدها العالم اليوم وعلى مختلف المستويات الصناعية والتكنولوجية والعلمية والثقافية كان لها تأثير كبير وواضح على مختلف القطاعات في البلاد ومنها القطاع السياحي، إذ ان السياحة اليوم لم تعد مجرد نشاطاً ترفيهياً يقتصر على التنزه والراحة ، بل بفضل تلك التطورات أتسع نطاقها واصبح لها اغراض كثيرة ومتنوعة كالأغراض العلاجية أو الدينية أو العلمية أو غيرها ، وعلى صعيد السياحة العلمية نجد ان هذا النوع من السياحة قد لاقى اهتماماً كبيراً ومتزايداً خلال السنوات الاخيرة ؛ ولعل السبب في ذلك يرجع إلى انعكاس العولمة على مختلف جوانب التعليم العالي ، وكذلك ازدياد الشراكات بين جامعات مختلف دول العالم ، وظهور البرامج البحثية الدولية مع تنامي الرغبة في الاستفادة من البرامج التعليمية لمختلف الدول الاخرى ، وهذا بدوره يساهم في تحقيق استدامة الجامعات ، بالإضافة إلى ذلك فان السياحة العلمية تعود بالفائدة الكبيرة على اقتصاديات البلد المضيف وعلى السائح نفسه ، ولغرض توضيح ذلك نخصص هذا المبحث لبيان مفهوم السياحة العلمية وذلك في المطلب الاول، في حين نعقد المطلب الثاني لبيان دور السياحة العلمية في تحقيق استدامة الجامعات .

المطلب الاول : مفهوم السياحة العلمية

بغية الوصول إلى مفهوم دقيق للسياحة العلمية لابد من تعريفها أولاً ومن ثم بيان اهميتها، وهذا ما نوضحه في هذا المطلب إذ نخصص الفرع الاول لبيان تعريف السياحة العلمية ، ثم نبين في الفرع الثاني اهميتها.

الفرع الاول : تعريف السياحة العلمية

يقصد بالسياحة بصورة عامة حركة وانتقال الافراد خارج بيئتهم الاعتيادية أو خارج مكان اقامتهم الاصلي لمدة لا تقل عن ٢٤ ساعة ولا تزيد عن عام لأغراض مختلفة قد تكون ترفيهية أو دينية أو علمية أو غيرها، وتعد السياحة العلمية شكلاً من أشكال السياحة وهي تركز بشكل

أساسي على التعليم والمعرفة العلمية ، وتُعرف السياحة العلمية بأنها " السياحة التي يسافر فيه المشاركون إلى مكان خارج مكان إقامتهم الاصلي لغرض جوهري يتمثل في استكشاف مصادر التعلم والتي تترجم إلى تجربة تعليمية " [١] وتُعرف أيضاً بانها " برنامج يسافر من خلاله المشاركون إلى بلد ما بغرض أساسي يتمثل في الاندماج في خبرات تعليمية مرتبطة مباشرة بالمكان الذي يقومون بزيارته " [٢] ، وكذلك تُعرف بانها " عملية يسافر من خلالها فرد أو مجموعة من الأفراد عبر الحدود الدولية لغرض التعلم أو للمشاركة في شكل من أشكال اكتساب المعرفة ، ويُعرف الافراد الذين يسافرون عبر الحدود الدولية للحصول على خدمات فكرية باسم السياح التعليميين " [٣]، وقد أكدت منظمة السياحة العالمية هذا المعنى وعدت ألافراد أو المجموعات الذين يسافرون إلى أماكن خارج بيئتهم المعتادة ويقيمون فيها لأكثر من ٢٤ ساعة ولا تزيد عن عام بهدف الانخراط في التعلم والاعمال التجارية والترفيهية وغيرها من الانشطة سياحا علميين .

ويلاحظ على هذه التعاريف انها قصرت السياحة العلمية على تلك العابرة للحدود ، إلا انه ليس هناك ما يمنع من ان تحقيق السياحة العلمية داخل حدود الدولة طالما كانت ضمن نطاق المدة المحددة وهي ان لا تقل عن ٢٤ ساعة ولا تزيد عن عام وكان الغرض الرئيسي منها تعليمي.

مما تقدم يتضح ان السياحة العلمية تهدف بشكل اساسي إلى تحقيق غرض تعليمي لا يمكن ان يتحقق إلا من خلال السفر والانتقال إلى مكان أخر مغاير لمكان الاقامة المعتاد بزيارة جامعات جديدة سواء كان داخل حدود الدولة أو خارجها، ولمدة لا تقل عن ٢٤ ساعة ولا تزيد عن سنة ، لذلك فان جميع الانشطة ذات المحتوى التعليمي والتي يتم فيها الانتقال جغرافيا إلى خارج مكان الاقامة المعتاد ولجامعات غير التي يدرس او يُدرس فيها الافراد ، وللمدة المذكورة سواء كانت هذه الانشطة مفردة او جماعية يمكن ان تدخل ضمن مفهوم السياحة العلمية .

وحقيقة السياحة العلمية ترتكز على عنصرين أساسيين لا يمكن ان ينفصلان عن بعضهما البعض ألا وهما السياحة والتعلم ، إذ لا يمكن لأي منهما ان يؤدي الغرض المقصود منه دون الآخر، فالغرض الاساسي من صنف السياحة هذا هو اكتساب المعرفة العلمية والبحثية واكتساب المزيد من الخبرة في مختلف المجالات ، وذلك من خلال الاطلاع او نقل كل ما يتعلق بالتعليم في جامعات الدول التي يتم السفر منها او اليها ، كطرق

التعليم والنظريات الحديثة المتبعة والاساليب الجديدة في نطاق العلم او التعليم او البحث عن المعرفة وغيرها ، وهذا لا يمكن ان يتحقق إلا من خلال السفر والترحال من بلد الاقامة المعتاد إلى بلد أخر، إذ يكون السفر والترحال أساساً لغرض التعلم واكتساب المعرفة العلمية او نقل هذه الامور وذلك من خلال معايشة البرامج التعليمية في جامعات الدول التي يتم السفر اليها ، وهذا بدوره يؤدي إلى تعزيز ثقافة السياح والتنمية الذاتية لهم ، بمعنى ان المقصد الاساسي من السياحة العلمية هو تطوير المهارات العلمية والبحثية للسياح التعليميين، فضلا عن نقل صورة حقيقية عن الجامعات التي ينتمي اليها السائح ومحاولة جذب الاخرين ليقوموا بهذا النشاط مما ينعكس ايجابياً على جامعاتهم التي جاءوا منها .

ولابد من الانتباه الى وجود مكونات اساسية لهذا النوع من السياحة يجب اخذه بنظر الاعتبار في اي عملية تنظيمية للسياحة العلمية ، وتتمثل هذه المكونات بالاتي [١]:

- عوامل وعناصر جذب الباحثين وطلبة العلم : وتتمثل في الدوافع البشرية مثل الجامعات الرصينة ، والمكتبات التاريخية او العلمية او الدينية ، فضلا عن وجود مناطق ممكن ان تجذب السواح بشكل عام كالمواقع الاثرية والدينية والحضارية ، وتعد العناصر الطبيعية من ضمن عوامل الجذب كالمناخ والتضاريس والانهار.
- مرافق وخدمات الايواء ومراكز الضيافة : كالفنادق والمطاعم والاستراحات .
- خدمات النقل : وتتمثل بتوفير وسائط النقل على اختلاف انواعها من والى الجامعات والمكتبات .
- خدمات البنية التحتية : وتتجسد بكل ما يوفر الراحة للسائح كتوفير المياه الصالحة للشرب والطاقة الكهربائية وخدمات الانترنت .
- خدمات مختلفة : كالمراكز الطبية ومراكز سحب النقود والصيرفة ومراكز المعلومات السياحية ومراكز البريد .
- عناصر مؤسسية : وتتضمن مراكز وضع خطط التسويق والترويج للسياحة العلمية ، وسن التشريعات والقوانين التي تجذب الاستثمار في هذا القطاع السياحي فضلاً عن توفير برامج لتعليم وتدريب الموظفين المسؤولين عن متابعة السياحة العلمية .

الفرع الثاني : اهمية السياحة العلمية

للسياحة العلمية أهمية كبيرة بالنسبة للبلد المستضيف أولاً وللسائح العلمي ثانياً، ولغرض توضيح ذلك سنوضح اهميتها لكل منهما على النحو الاتي:

أولاً- اهمية السياحة العلمية للبلد المستضيف

نتيجة للتطورات الكبيرة التي يشهدها العالم اليوم لم تعد الوسائل التقليدية كالطاقة والزراعة والصناعة كافية لتكوين الموازنة المالية لأغلبية الدول وخصوصاً المتقدمة منها ، لذلك اتجهت الأخيرة إلى تنويع مواردها الاقتصادية من خلال الاعتماد على موارد أخرى ومن ضمنها السياحة ، إذ تلعب السياحة بصورة عامة دوراً هاماً في دعم وتنشيط الاقتصاد الوطني للدولة وذلك من خلال ما تحققه من فوائد ومزايا عديدة ناتجة عن الاستثمارات المختلفة الموجهة نحو القطاع السياحي ، ويعد التعليم وسيلة من وسائل الجذب السياحي ؛ حيث عملت الكثير من الدول على تشجيع الاستثمار فيه ، لما يترتب عليه من عوائد مالية تنعكس ايجابياً على الاقتصاد الوطني للدولة ، اذ يساهم هذا النوع من السياحة في تدفق العملات الصعبة إلى البلاد المضيفة والتي يتم استخدامها في تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية ، كما انها تسد احتياجات تلك البلاد من النقد الاجنبي اللازم لسداد الديون الخارجية [١]، كما ان السياحة التعليمية تساهم في تأمين موارد مالية إضافية للبلاد من خلال الواردات التي تحصل عليها مقابل منح تأشيرة الدخول للسائحين التعليميين وكذلك كل ما تحصل عليه الدولة من واردات من خلال ما يدفعه السائح مقابل الخدمات السياحية التي يحصل عليها كالفنادق والمأكولات والمشروبات وغيرها بالإضافة إلى ما يتم بيعه له من منتجات محلية مختلفة [٢] ، ونظراً لأن القطاع السياحي يقوم بصورة عامة على الجهد البشري بالدرجة الاساسية ، لذلك فان السياحة التعليمية لها دور مهم في تقليل البطالة إذ انها تساهم في توفير فرص عمل وتفسح المجال لتشغيل الايدي العاملة من مختلف المستويات والمؤهلات [٣] ، فكما بينا سابقاً ان السياحة التعليمية وان كان الغرض الاساسي منها هو التعليم إلا ان السائح هنا يكون بحاجة إلى مختلف المقومات الاساسية لمعيشته خلال فترة اقامته في البلاد المضيفة كالفنادق للمبيت والمطاعم والاسواق وغيرها وهذه تستلزم توافر الايدي العاملة ، الامر الذي يؤدي بالنتيجة إلى التخفيف من حدة البطالة.

ثانياً- اهمية السياحة العلمية للسائح العلمي

السائح العلمي أو التعليمي هو الفرد الذي عبر حدود دولته ليشارك في البرامج التعليمية لدولة أخرى فضلا عن نقله صورة واقعية عن جامعات بلده ومستواها التعليمي ، وهذا الامر يعود بالفائدة عليه من عدة نواحي تتمثل أولها في تعلم لغة البلد المضيف او بلد السائح الضيف ، إذ ان الدول التي تستقطب السياح التعليمين قد تكون عربية وقد تكون غير ذلك ، واللغة الرسمية المعتمدة للدول غير العربية قد تكون الفرنسية أو البريطانية أو الانكليزية أو التركية أو غيرها من اللغات ، وهذا يتيح للسائح التعليمي فرصة تعلم تلك اللغة أو تطويرها فضلا عن تعليمه الاخرين للغة دولته ، ومن المعروف ان تعلم اللغة من المتحدثين بها يعتبر من اسهل وايسر طرق التعلم ، فاللغة التي يتعلمها الفرد من المدارس أو المعاهد ثم يضعها موضع التنفيذ من خلال التفاعل مع السكان المحليين يعزز من فهمه لتلك اللغة ويزيد من حفظه واتقانه لها . (١)

وكذلك فان السياحة العلمية تعتبر وسيلة من وسائل التوجيه الفكري والتبادل العلمي والمعرفي حيث تعمل على أثراء السائح التعليمي بخبرات متنوعة وتجارب متعددة تساعد على تحسين معرفته العلمية والبحثية ومن ثم ينقل صورة ما تعلمه للاخرين في دولته ، كما ان تعامل السائح مع اكاديميين وباحثين من مختلف دول العالم يساعده على اكتساب خبرات وشهادات من جامعات ومؤسسات ذات تصنيف عالمي، الامر الذي ينعكس ايجابياً على جامعات الدول التي ينتمي إليها السائح او قد ينقل تلك الخبرات من جامعته الى جامعات الدول المضيفة مما يؤدي الى انشاء تؤامة معرفية بين مختلف الجامعات ، إذ ان هذه التجربة تساهم في انشاء كفاءات متعددة الثقافات ، وهذا بدوره يؤدي إلى تكوين شبكات علمية دولية تساعد في تقوية أواصر التعاون العلمي بين جامعات الدول المشتركة على المدى الطويل ، وبالإضافة إلى ذلك فان السياحة التعليمية تتيح للسائح فرصة التعرف على عادات وتقاليد وثقافة وحضارات البلد المضيف ونقل اساسيات ثقافة بلده ، وهذا من الممكن ان يؤدي إلى نشوء علاقات اجتماعية وصداقات مع السكان المحليين لذلك البلد . (٢)

المطلب الثاني :دور السياحة العلمية في استدامة الجامعات

تنطوي السياحة العلمية على تجربة تعليمية متعمدة وصريحة ؛ لان السائح فيها يقصد من القيام بسفرته المشاركة الفعالة في تجربة التعلم ، ويتحقق ذلك له من خلال التعرض ومعايشة برنامج تعليمي معين ، "حيث يتوفر لدى

السائح الرغبة والاستعداد للتعلم كشرط مهم للتعلم الناجح . ومن اجل حدوث التعلم في السياحة التعليمية يواجه السائح درجة معينة من الاختلاف الثقافي عن تجارب الحياة العادية " [١]

اما استدامة الجامعات فهو تعبير جديد برز في العالم ، وله عدة معان ، الا ان ابرز ما في معاني الاستدامة في الجامعات يتمثل في قابلية الجامعة بكل تشكيلاتها للبقاء في ساحة المنافسة تجاه الجديد في العالم الجامعي الذي يتمتع بقوة جذب محبي العلوم ، ومدى قابلية الجامعة للبقاء لامد طويل الاجل محافظة على مزاياها العلمية والثقافية ومتوازنة مع البيئة بكافة عناصرها [٢] ؛ فالاستدامة يقصد بها هنا مدى قدرة الجامعة على الاستمرارية ، وهو مفهوم يشير الى الامتداد والروابط بين الاجيال ؛ بمعنى " ان الجيل الحالي يجب ان يترك للاجيال القادمة مستوى كافي من الملكية في العلوم والتكنولوجيا ، بحيث تتمكن هذه الاجيال من الاستمرار في التنمية والاستفادة من فوائدها المختلفة " [٣]

وتلعب السياحة العلمية دوراً بارزاً في تحقيق استدامة الجامعات عندما يتم تكييفها مع متطلبات المجتمع من خلال التخطيط والادارة السليمة ؛ اذ تنشط السياحة العلمية بشكل واسع اذا توافر المحيط المادي النظيف ، المتمثل بما تمتلكه المجتمعات المحلية من الجامعات الرصينة التي تعتمد على انماط ومناهج ثقافية وتعليمية مميزة مع توفير فرص للاستفادة المستمرة من العلوم ومتابعة التطورات العلمية في مجال الاختصاص ، مما يساعد على اجتذاب الطبقة المثقفة [٤]، اما الجامعات التي لا تقدم هذه الميزات فتعاني من تناقص في الاعداد ونوعية السياح ، وهو مما ينعكس سلباً على الغرض من السياحة بشكل عام والمتمثل بالمردود الاقتصادي وتبادل العلوم والثقافات [٥]، فضلا عما تلعبه السياحة العلمية في تعزيز تنافسية الجامعات العراقية وسمعتها الدولية ؛ اذ يمثل الطلاب الاجانب مؤشراً مهماً في التصنيفات الدولية للجامعات.

ولهذا فان تخطيط التنمية الجامعية يجب ان يكون عقلانياً وبمبدا الاستدامة ، اي النظر للمستقبل البعيد ، ودراسة طاقة استيعاب الجامعة بدقة ، ومن ثم وضع وتبني الاساليب المناسبة لاستخدام مزايا الجامعة لتشجيع السياحة العلمية بشكل متوازن يضمن استمرار بقاء الجامعة للاجيال القادمة .

فالجامعات المستدامة تمثل نقطة التلاقي ما بين احتياجات السواح (اساتذة وطلبة العلم) والجامعات المضيفة لهم مما يؤدي الى حماية ودعم فرص التطوير المستقبلي للجامعات عن طريق ادارة جميع المصادر (بما فيها المصادر المتأتية من السياحة العلمية) بطريقة توفر الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والروحية

، مع الحفاظ في نفس الوقت على الواقع الحضاري والنمط التعليمي الضروري والتنوع العلمي وجميع مستلزمات الحياة الجامعية وانظمتها .

مما سبق يمكن القول ان التنمية المستدامة للجامعات هي التي تلبي احتياجات رواد الجامعة والكليات (وطنيين ام اجانب) الى جانب حماية وتوفير الفرص للمستقبل ، ويكون الهدف منها تحسين نوعية الحياة الجامعية مع المحافظة على المساواة في حقوق الاستفادة بين الاجيال الحالية والمستقبلية، وصيانة الاصالة الثقافية والتماسك الاجتماعي بين جميع تشكيلات الجامعة ، فضلا عن تقديم نوعية عالية من المعلومات والخبرات بالشكل المناسب للباحثين من اساتذة او طلبة علم .

اما فيما يتعلق بما تلعبه السياحة العلمية في تحفيز استدامة الجامعات فيمكن تصوره بالاتي[١]:

-ما تقدمه من معلومات للسياح والمسافرين ليتعلموا ليس فقط من الناحية العلمية والمعرفية ، بل تساعد على معرفة موقع البلد ومكانته من جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية ، وبيان مدى التطور الذي وصل اليه مواطنوه ، فضلاً عن المحافظة على الخصائص والمعطيات المتعلقة بجامعاته .

-تحافظ على الميزات المحلية للجامعات والمتمثلة بالنواحي العلمية والمعرفية فضلا عن النواحي المعمارية والتراثية والايكولوجية للجامعة المضيفة .

-انها تعلم السياح والزوار كيفية التعامل باحترام مع العادات الجامعية المختلفة وفهم القيم الثقافية الخاصة بالبلد ، كما تؤدي الى زيادة الوعي بين رواد الجامعة من الوطنيين باهمية التعامل مع تطلعات وسلوكيات الزوار والسياح الاجانب من اجل تحقيق التناغم والتجانس بين الاساتذة والطلاب الوطنيين والسياح العلميين [٢].

-انها تعمل جاهدة للمحافظة على الجودة ، لان مقياس النجاح لا يقتصر على اعداد السياح والزوار ، وانما على مدة اقامتهم ومدى تكرارهم للتجربة السياحية ، فضلا عن الاموال التي ينفقونها في مواقع الجامعات .

-تحقيق اعلى درجات الرضا بين السائحين للجامعات بحيث يشجع هؤلاء اصدقائهم على الاستمتاع بالخبرات والتجارب التي اكتسبوها ، ومن ثم ارسال المزيد من الافراد للسياحة العلمية في هذه الجامعات ، وادامة النشاط العلمي فيها .

المبحث الثاني: التنظيم القانوني لتحسين استدامة الجامعات من خلال السياحة العلمية

تستدعي التحديات والمشكلات التي تواجه برامج استدامة الجامعات تطوير السياحة العلمية ؛ بمعنى ضرورة القيام باجراءات فعالة للارتقاء بمعايير استدامة

الجامعات من خلال المحافظة على مكونات السياحة العلمية ، ولا يمكن ان تنتعش السياحة العلمية في اي دولة ومهما بلغت مكانة جامعاتها من الرقي والتقدم والتطور مالم يتوافر تشريع ينظمها ويحميها ، فالتشريع يعد بمثابة صمام الامان في هذا العالم ، وهو من اهم الاركان الاساسية والمقومات الضرورية للوصول الى استدامة الجامعات ، فاستدامة الجامعات من خلال السياحة العلمية والتشريع توامان ملتصقان لا يختلفان ؛ الامر الذي يوجب توضيح الاستراتيجيات التي تبناها المشرع لتنظيم هذا النوع من السياحة ، وتقييم مخرجاتها لتحفيز الابداع وتعزيز استدامة الجامعات. ونقسم هذا المبحث الى مطلبين نوضح في الاول دور التشريعات السياحية في تنمية السياحة العلمية في حين نوضح في المطلب الثاني معوقات تنمية السياحة العلمية

المطلب الاول : دور التشريعات السياحية في تنمية السياحة العلمية

يعد العراق من البلدان التي تتمتع بحضارة ثقافية وعلمية موغلة في القدم الامر الذي انعكس على انتشار الجامعات (حكومية كانت ام اهلية) في مختلف محافظاته مع تنوعها البيئي والثقافي ، فهذا التنوع والاختلاف يشكل عامل جذب للباحثين وطلبة العلم من خلال السياحة العلمية ، واذا كان الامر بهذا الشكل فينبغي الاهتمام بهذا القطاع الحيوي ، خاصة وان منظمة السياحة العالمية (UNWTO) قد وضعت ميثاقاً عالمياً تضمن المبادئ الاساسية لاخلاقيات السياحة بشكل عام ، وقطعاً فان المبادئ التي نص عليها الميثاق تنطبق على السياحة في العراق بجميع صورها بما فيه العلمية منها. ونوضح في الفرع الاول المقصود بالتشريعات السياحية في حين نخصص الفرع الثاني لتوضيح مظاهر الاهتمام بالسياحة العلمية تشريعياً .

الفرع الاول : التعريف بالتشريعات السياحية

يقصد بالتشريعات السياحية بشكل عام مجموعة القوانين التي تهتم بتنظيم شؤون القطاع السياحي في الدولة ، وقد اشارت منظمة السياحة العالمية (UNWTO) في ميثاقها المخصص لاخلاقيات السياحة الصادر الاول من اكتوبر لعام ١٩٩٩ الى عدة مبادئ يجب الالتزام به من قبل الدول المنتمين لهذه المنظمة في تشريعاتهم السياحية بغية ضمان تحقيق التنمية المستدامة في هذا النشاط المهم [١] ، ولعل ابرز المبادئ التي نص عليها الميثاق ضرورة التزام شركاء التنمية السياحية بمراعاة واحترام التقاليد والعادات الاجتماعية والثقافية لكافة الشعوب ، وتوافق تلك الانشطة السياحية مع خصائص وتقاليد المناطق والدول المستضيفة ، واقرت مسؤولية الدول المستضيفة ممثلة بالسلطات العامة عن حماية السائحين والزائرين وممتلكاتهم [٢] ، وعدت السياحة – بموجب المادة الثانية من الميثاق –

– اداة للانجاز الفردي والجماعي مما يوجب تطويع النشاط السياحي لخدمة قيم التسامح والتعاون الثقافي بين الشعوب ، كما عدت السياحة عاملاً من عوامل التنمية المستدامة ، الامر الذي يوجب الزام شركاء التنمية السياحية بشكل عام والسياحة العلمية بشكل خاص بحماية الجامعات ومراكز اعطاء المعلومات والمكتبات وغير من المراكز العلمية بقصد تحقيق نمو اقتصادي مستقر ومستمر يتلائم مع ارضاء احتياجات الاجيال القادمة بشكل متواصل وعادل [١] ، وعد الميثاق النشاط السياحي بكافة صوره – ومنها العلمي – مستخدم اساسي للتراث الثقافي والعلمي ومساهماً فاعلاً في تطويره مع فرض الالزام بمراعاة التراث الفني والاثري والثقافي للاجيال القادمة [٢].

وعلى غرار المنظمة العالمية للسياحة تشكلت المنظمة العربية للسياحة [٣]، التي سعت الى تنظيم نشاط القطاع السياحي داخل الدول العربية ، وتعظيم العوائد الاقتصادية للسياحة من خلال اصدار تشريعات تنظم النشاط السياحي وبطريقة تضمن زيادة اعداد السائحين وتفعيل دور القطاع الخاص في عملية التنمية السياحية لمختلف الانشطة السياحية بما فيها السياحة العلمية ، الامر الذي ينعكس بصورة ايجابية في جعل جامعات الدول العربية بمثابة منطقة جذب سياحي وتحفيز تحقيق الاستدامة المطلوبة.

و لم يغب هذا المفهوم عن المشرع العراقي فتبنى ضرورة الاهتمام بالقطاع السياحي من خلال اصدار تشريعات تتولى تنظيم النشاط السياحي داخل اراضيه ووضع ضوابط صارمة لعمل الشركات السياحية ، مع كفالة وتوفير ضمانات لاجل حماية السائح داخل الاراض العراقية وذلك استشعاراً منه باهمية السياحة في دعم الاقتصاد القومي ، فاصدر العديد من القوانين التي نظم من خلالها قطاع السياحة ، بدأت باصدار القانون الاساسي لسنة (١٩٢٥) الذي اكد على دور مؤسسات الدولة بممارسة الاختصاصات المنصوص عليها في هذا القانون للمساهمة في تطوير قطاع السياحة وتنمية ، وفي عام (١٩٣٣) بدات لجان في وزارة الداخلية العراقية عملها لدراسة تنظيم المصايف الى ان تم تنفيذ اول مركز سياحي (مصيف صلاح الدين) عام (١٩٤٠) [٤] ، وصدر اول قانون لتنظيم شركات وكالات السفر والسياحة برقم (٢٠) لسنة ١٩٦٠ ، الذي الحق بقوانين اخرى كقانون مصلحة المصايف والسياحة رقم (١٢٣) لسنة ١٩٦٠ وقانون الادلاء رقم (٣٧) لسنة ١٩٦٦، وفي عام ١٩٦٧ تم اصدار قانون جديد لتنظيم عمل شركات ووكالات السياحة برقم (٤٧) وصدر بعد ذلك قانون المنشات السياحية رقم (٥٠) وقانون تصنيف المنشات السياحية رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٨، وفي عام ١٩٧٥ صدر قانون تصديق النظام الاساسي لمنظمة السياحة الدولية رقم

(١٥) ثم قانون المؤسسة العامة للسياحة رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٧، وفي عام ١٩٨٨ اصدر مجلس قيادة الثورة المنحل قراره رقم (٦٨١) والذي بموجبه حل مديرية السياحة العامة واصدر تعليمات لاحقة بتاجير المرافق السياحية العائدة لمديرية السياحة العامة رقم (١) لسنة ١٩٨٩، وصدرت بعد ذلك العديد من القرارات الى ان صدر قانون هيئة السياحة رقم (١٤ لسنة ١٩٩٦) والذي نظم امور السياحة على مختلف صورها في العراق الا ان الملاحظ على مختلف التشريعات ، والتي نظمت القطاع السياحي بشكل عام عدم وجود جهة واحدة تتولى متابعة شؤون العمليات السياحية بمختلف صورها في العراق؛ اذ تعددت الجهات التي تتولى التخطيط والاشراف ورسم السياسة العامة للسياحة ، وربما يعود السبب في ذلك لكون السياحة اثناء صدور تلك التشريعات كانت في طور النمو ، ولان غالبية صورها كانت تدخل ضمن نطاق السياحة الداخلية بسبب ظروف الحرب والحصار التي كان يمر بها العراق في تلك الفترة ، الا انه يمكننا التاكيد على ان تلك التشريعات عدت ركيزة مهمة استطاع من خلالها المشرع العراقي بعد عام ٢٠٠٣ سد الفراغ التشريعي والانطلاق نحو توسيع نطاق السياحة من خلال التركيز على نقاط القوة والضعف في القوانين السابقة وتنظيم السياحة بصورها المختلفة بشكل ينعكس ايجابا على تطويرها من خلال استقطاب السياح وتحسين المرافق السياسية والتاكيد على رعاية وتشجيع النشاط السياحي بمختلف صوره بما في ذلك السياحة العلمية .

الفرع الثاني : مظاهر الاهتمام بالسياحة العلمية تشريعيا

تبرز صور الاهتمام التشريعي بتطوير السياحة بصورة عامة والسياحة العلمية بشكل خاص من خلال التركيز على موضوع التنمية السياحية لزيادة الدخل القومي للبلد ، ومن ثم زيادة دخل الافراد الراغبين بالقيام بالسياحة العلمية في جامعات العالم لنقل الخبرات والمعلومات من والى الجامعات العراقية ، فضلا عن زيادة الايرادات المخصصة للجامعات وتشجيع السياحة العلمية اليها وانعكاسات ذلك على تحقيق تنمية مستدامة لها [١].

ولانه لا يمكن تصور تحقيق تقدم سياحي دون وجود منشات سياحية تلبي كافة احتياجات السائح العلمي بتوفير ما يساعده على اتمام متطلبات رحلته السياحية ؛ لان هذه المنشآت وماتوفره من سكن ونقل ومواصلات تشكل " عنصرا هاما من عناصر الاستقبال السياحي ،وهي المرآة الصادقة التي تنعكس عليها انطباعات السائح عن هذا البلد ، كما انها الاساس في زيادة الواردات غير المنظورة ومن ثم زيادة الدخل القومي للدولة " [٢]، فقد ركز المشرع العراقي اهتمامه بهذه الناحية بصورة تطبيقية على مستوى التشريعات ، اذ ورد في

الاسباب الموجبة لقانون التعديل الاول لقانون المنشأت السياحية العراقي رقم (٦٦) لسنة ١٩٧٢ انه تم اصدار هذا القانون (نظرا لما لصناعة الفندقة من دور فعال في تقدم البلد السياحي) ، واكدت الفقرة الاولى من المادة الرابعة من قانون تصديق بروتوكول التعاون في مجال السياحة بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية الهند رقم (١٠٣) لسنة ١٩٨٦ على حرص العراق على تدريب الموظفين وجميع العاملين في مجالي الفنادق والمنشآت السياحية الاخرى والقيام بعمليات التفتيش في فترات محددة ، ودخل العراق في العديد من التفاهمات مع الدول الاخرى في مسالة " توحيد الانظمة المتعلقة بالسياحة وبالمؤسسات والمنشآت السياحية وكذلك تبادل المعلومات بخصوص الخبرات المكتسبة في عالم السياحة " [١] فضلا عن سعي المشرع لعقد الاتفاقيات التي تشجع على تبادل المعلومات والخبراء في العديد من المجالات وخاصة " المنشآت السياحية والسكن السياحي والتخطيط الاقليمي ، والنقل والمواصلات لاغراض السياحة والتعليم المتخصص ..... وتشجيع كل اشكال التعاون التقني المتعلق بالسياحة التي يرى الطرفان المتعاقدان فائدتهما " [٢]

و بما ان دور السياحة العلمية في ضمان الاستدامة للجامعات العراقية يبرز بشكل جلي من خلال مردوداتها الاقتصادية ، لذا كان يتوجب الاهتمام بالجامعات ؛ كونها تمثل صروحاً علمية جاذبة لطلبة العلم والمتخصصين بالبحث العلمي ، وبما يسهم في زيادة الدخل والرواج الاقتصادي من خلال ما تحققه من زيادة في العائدات المالية لتلك الجامعات ، مع عدم انكار مساهمتها في خلق العديد من فرص العمل والقضاء على البطالة [٣] ، وهذا ما نجده واضحا لدى المشرع العراقي بقوله " تحتل السياحة اهمية بارزة في تطور المجتمع لما لها من ايجابية على مسالتي التطور الاجتماعي ونمو الدخل القومي ، فهي المجال الذي تنتعش فيه الخدمات العامة وتتهيأ من خلاله مرافق عصرية " [٤] ، فضلاً عما سبق لابد من التركيز على حاجة الجامعات الى تطوير تشريعي مستمر للوقوف بشكل دوري على اهم المشاكل التي تعتري رقي وتنمية السياحة العلمية ، فطالب العلم يقصد تلك الجامعات لاغراض الحصول على العلم والمعرفة ، وهذا يتطلب من المشرع ومن بعده ادارة الجامعات ضرورة القيام باصدار حزمة من التشريعات والتعليمات التي تتضمن توفير تسهيلات متنوعة تلبي حاجة ومتطلبات السائح ، بما في ذلك تيسير دخوله للجامعة ومرافقها المختلفة ليتمكن من اشباع رغبته العلمية ، فضلاً عن توفير وسائل الراحة والاستجمام والخدمات العامة ، وبما يساهم في ازدياد عدد السياح وينعكس بصورة مباشرة على زيادة فرص التبادل

الثقافي والعلمي بين كل من المجتمع المضيف ممثلا بالجامعات والضيف الزائر ممثلا باساتذة وطلبة الجامعات الاخرى .

واخيرا لابد من الاشارة الى ان اهم مظهر يمكن ان يدلل على ترويج السياحة العلمية يتمثل باقامة المؤتمرات والندوات العلمية الدولية وورش التدريب العلمي والثقافي وبما يسهم في جذب الباحثين الى الجامعات العراقية وانعاش السياحة العلمية ، وتقع مسؤولية عقد هذه الموتمرات والندوات على عاتق الكليات ضمن الجامعة فغالباً ما يتم عقد الموتمرات ضمن كليات الجامعة بعد استحصال الموافقة من الجامعة ووزارة التعليم العالي ، ولعل من ابرز الامثلة التي تبين السياحة العلمية برنامج الاستاذ او المحاضر الزائر والذي يتمثل باستضافة استاذ من حملة الالقاب العلمية في جامعات غير التي ينتمي اليها ليقوم بالقاء محاضرات لمدة يتم الاتفاق عليها مع نقل خبراته العلمية او تكليفه بالاشراف على طلبة الدراسات العليا للاستفادة من تجاربه ، فضلا عن برنامج IYLEP Emerging English وهو برنامج امريكي للتبادل الثقافي للقيادات العراقية الشابة (الايلب) باللغة الانكليزية الناشئة ، ومن خلاله يفسح المجال للطلبة العراقيين الذين يظهرون امتلاكهم لمهارات قيادية مميزة فضلا عن تمتعهم بحس لمبدا المشاركة المدنية وبعد اجتيازهم اختبارات معينة ، للمشاركة في هذا البرنامج الذي يستمر لمدة شهر لاكتساب مهارت جديدة داخل الولايات المتحدة الامريكية من خلال القيام بجولات ميدانية داخل جامعاتها فضلا عن الاقامة مع عوائل امريكية مضيفة تطوعت لاستقبال المشاركين او في مهاجع تلك الجامعات ويكون البرنامج ممولا من الجهة المنظمة له ، وقطعا فان اقامة هكذا برامج يسهم في تعزيز مكانة الجامعات من خلال نقل خبراتها مع الاستفادة من خبرات الجامعات التي ينتمي اليها الطلبة الزائرين ، وتشجيع الطلبة على اكمال دراستهم العليا فيها فضلا عما يوفره من عائد مادي يتمثل في المصاريف الخاصة التي ينفقها السواح العلميين على احتياجاتهم الخاصة وغير ذلك من الاغراض التي يمكن تحقيقها في هذه الصورة من السياحة .

المطلب الثاني : معوقات تنمية السياحة العلمية في العراق

السلطة التشريعية في حقيقتها هي مؤسسة دستورية تتمثل بمجلس النواب العراقي وهو يمارس سلطته وفقاً لدستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ ، فضلا عن قانون مجلس النواب وتشكيلاته رقم (١٣) لسنة ٢٠١٨ ، ويتوزع عمل المجلس على عدة لجان بحيث تتولى كل لجنة واجب التشريع والرقابة ، ومن تلك اللجان لجنة الثقافة والسياحة والاثار والاعلام ، والتي يدخل ضمن اختصاصها تقديم مشروعات ومقترحات القوانين المتعلقة بشؤون الثقافة والاعلام والسياحة والاثار ، ودراسة مشاريع القوانين المحالة اليها وتقديم التوصيات بشانها فضلا

عن دراسة واقتراح الاستراتيجية الوطنية الشاملة للتنمية السياحية [١].... واستثمار المقومات السياحية وتنمية مواردها المستدامة وتعزيز دورها في الاقتصاد الوطني [٢]، الا ان الملاحظ ورغم وجود هذه اللجنة فان السياحة في العراق بشكل عام والسياحة العلمية بشكل خاص تعاني من عدم وجود انشطة تذكر من قبل اللجنة اعلاه يمكن ان تساهم في تطوير التشريعات السياحية والرقابة على الانشطة السياحية في العراق الامر الذي يقتضي تضافر الجهود للقيام بانجازات افضل تساهم من خلالها بتنمية وتطوير السياحة في العلمية في العراق ، ونوضح ابرز صور المعوقات التي تواجه السياحة العلمية في الفرعين الاتيين :

الفرع الاول : المعوقات المتعلقة بالبنى التحتية

وضحنا سابقا ان السياحة عامة والعلمية بشكل خاص تستوجب توافر بنى تحتية تشجع السواح على زيارة الجامعات والاستفادة مما تقدمه لهم من برامج تعليمية تسهم بشكل مباشر وغير مباشر في تحقيق الاستدامة للجامعات المضيفة ، الا اننا نجد ان صناعة السياحة العلمية تواجه صعوبات في تحقيق الغرض المنشود منها ولعل ابرز تلك المعوقات تتمثل بالاتي :

١- ضعف التخطيط السياحي العلمي [٣]:

يقصد بالتخطيط السياحي وضع الخطط المناسبة لتطوير وتنمية النشاط السياحي بتوفير البنى التحتية والتخطيط العمراني المناسب وتوفير كافة الامكانات السياحية المرافقة لهذا النوع من النشاط ، فضلا عن توفير كوادر ادارية متخصصة بالترويج والعمل ضمن هذا النوع من النشاط السياحي ، الا ان السياحة العلمية في العراق تعد غير جاذبة لاستقطاب السياح وذلك بسبب ضعف التخطيط العمراني لاغلب المنشآت والمرافق السياحية العلمية بل ان اغلبها لا يناسب اعداد طلبتها والباحثين فيها ، فكيف باستقبال وفود سياحية زائرة .

كما تفتقد اغلب الجامعات العراقية للامكانات السياحية المرافقة للسياحة العلمية ، فيلاحظ وجود ضعف في شبكات الطرق ، وقلة الاماكن التي يقطنها السائح لغرض الاستراحة فضلاً عن غياب متطلبات السلامة العامة ، كما ويلاحظ وجود مشاكل ادارية بين الجهات المسؤولة عن تنشيط السياحة العلمية ككثرة المخاطبات الرسمية والتعقيدات المرافقة للحصول على الموافقات للدخول الى الحرم الجامعي ناهيك عن صعوبة الحصول على المعلومة لعدم وجود من يتولى ادارة الجولات السياحية العلمية من حملة الشهادات المتخصصة في كل علم ، فهذه الامور وغيرها انعكست سلباً على ازدهار السياحة العلمية ، وهذا ما يستدعي العمل على تعديل واصدار تشريعات تساهم في رفع مستوى السياحة العلمية في العراق للقضاء او على الاقل التقليل من تاثير تلك المعوقات .

٢- تراجع نشاط نقل الركاب :

مما لاشك فيه ان نجاح صناعة السياحة بشكل عام والعلمي منها بشكل خاص يستلزم توافر وسائط لنقل السائحين ؛ فالنقل السياحي يعد ضرورة لا يمكن الاستغناء عنها ، ويتوجب على القائمين بتنظيم السياحة العلمية الاهتمام به وتطويره ، ورغم وجود الشركة العامة لنقل المسافرين والركاب التي يتركز الهدف من انشائها في " المساهمة في النقل الدولي والسياحي ونقل الزوار وتنظيم ذلك وادارته حضاريا " [١] ومن ثم يدخل في صلب عملها وحسب ما وضحته المادة (٤ / رابعا) من النظام الداخلي لها (النقل السياحي من خلال تنظيم السفرات السياحية داخل العراق وخارجه ولها في سبيل تحقيق ذلك التعاقد مع الجهات التي لديها امكانية تامين الفنادق) ، فانه يتوجب على الشركة العامة لنقل المسافرين والركاب تامين وسائط نقل للسياح من الباحثين وطلبة العلم فضلاً عن توفير متطلبات ذلك النقل ، مع ملاحظة انه يوجد ضمن الشركة قسم خاص بتنظيم شؤون المسافرين والسياحة ، ويتم ادارته من قبل مدير حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل وبشرط ان لا تقل خدمته عن عشر سنوات ، وتتلخص وظيفته بتنظيم عمل المكاتب الخاصة بنقل المسافرين بين جميع محافظات العراق وتنظيم شؤون المكاتب الحدودية الخاصة بنقل المسافرين من المطارات والمنافذ الحدودية وبالعكس [٢]، ومن ثم يلعب هذا المكتب دوراً بارزاً في تنشيط السياحة العلمية او العكس .

الا انه وبسبب ضعف حوكمة انشطة هذا القطاع وحدوث تداخل وتقاطع لتوجهات القطاعين العام والخاص فيه ، مع تخلف وترهل وتدني كفاءة اداء الجهاز الاداري والتشغيلي الحكومي المسؤول عن ادارة النشاط ، ووجود العديد من المشاريع المتلكئة والمتوقفة ذات الصلة بهذا القطاع (كقلة وعدم قانونية اغلب الكراجات ومحطات الخدمة والمبيت) فضلاً عن ضعف الخبرات الوطنية بخصوص التجارب الاستثمارية لوحظ تراجع نشاط نقل الركاب في القطاع الحكومي ليحل القطاع الخاص محله وهذا الامر انعكس سلباً على السياحة العلمية ؛ لان اغلب وسائط نقل القطاع الخاص لا تواكب التطورات في التقنيات الحديثة واساليب الادارة ومتطلبات السلامة العامة مع ارتفاع اسعارها وهذه كلها امور لا تشجع السائح العلمي على الولوج في هذه التجربة السياحية [٣].

الفرع الثاني : المعوقات المتعلقة بتشجيع السياحة العلمية

فضلا عن المعوقات المتعلقة بالبنى التحتية توجد معوقات تؤثر بشكل سلبي على السائح العلمي الذي يعد غالباً من الطبقة المثقفة ، ومن ثم يحسب لكل شيء حسابه وخاصة ما يتعلق بالوقت الذي يمكن ان يستثمره في تحقيق اهدافه المنشودة

من قيامه بالسياحة العلمية ، فقد يعزف السائح عن القيام بهذه السفرة اذا واجه صعوبات اثناء قيامه بنشاطه ، ومن اهم الصعوبات التي يمكن ان تواجهه الاتي:

١- تعقيدات الحصول على سمة الدخول

اكد المشرع العراقي في الاسباب الموجبة لاصدار قانون الاقامة رقم (٧٦) لعام ٢٠١٧ ان الغرض من اصداره يتمثل في " تشجيع الاستثمار والسياحة وتسهيل الحصول على سمة الدخول للاجانب وتنظيم اقامتهم " ، وتتولى مديرية شؤون الاقامة منح السمات للراغبين بدخول العراق ، وغالبا ما تمنح للسائح العلمي سمة سياحية كلفتها (٤٠) دولار [١] تمكنه من زيارة المناطق السياحية العلمية من جامعات وكليات ومكتبات ومكاتب بحثية ، فضلاً عن زيارة المناطق الاثرية والدينية ، وهي تخول حاملها دخول اراضي جمهورية العراق ولمرة واحدة خلال مدة ستين يوما من تاريخ منحها ، كما ويستطيع الاقامة فيه مدة ثلاثين يوما ، الا انه لا يحق لحامل السمة السياحية العمل في اي مكان داخل العراق وبغض النظر عن نوع العمل سواء كان باجر او بدون اجر ، وبشكل عام يتوجب لحاملها الحصول على كفالة المؤسسات والهيئات والشركات العاملة في مجال السياحة [٢] ، ويمكن للسائح العلمي ان يعدل سمة الزيارة او السياحة الى سمة اعتيادية بعد موافقة المدير العام لمديرية شؤون الاقامة ، الا انه يلاحظ وجود الكثير من التعقيدات في الاجراءات الخاصة بالحصول على سمة الدخول للسياحة العلمية نظراً لعدم وجود او تبني استراتيجية متكاملة لعرض تسهيلات مرتبطة بسمة الدخول على السائحين – عربا كانوا ام اجانب - ، الامر الذي ادى الى تحكم شركات السياحة المحلية بالعرض وفرض نظامها على السائح الامر الذي قد لا يتوافق مع احتياجاته وظروفه سواء من حيث الوقت او الاماكن ، ناهيك عن الاسعار المرتفعة والتي لا تتناسب مع الخدمات المقدمة .

٢- ضعف الاستثمار السياحي الجامعي

رغم صدور قانون الاستثمار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ ، ونظام بيع وايجار عقارات واراضي الدولة والقطاع العام لاغراض الاستثمار والمساطحة عليها رقم (٦) لسنة ٢٠١٧ ، والتي اكدت نصوصها على امكانية تاجير الجهات المالكة للعقارات او الجهة مالكة حق التصرف لملكها لاقامة استثمارات زراعية او صناعية او خدمية او سياحية او تجارية ... واوضحت ان المشاريع السياحية ممكن ان تشمل المدن السياحية او مدن الالعاب وحددت بدل الايجار بنسبة ١٠% [٣] ، كما وتم منح اعفاءات من رسوم استيراد الاثاث والمفروشات ..... لاغراض التحديث والتجديد مرة كل اربع سنوات في الاقل وغير ذلك من الاعفاءات التي وضحتها المادة (١٧/ رابعا) من قانون الاستثمار العراقي النافذ ، الا اننا لم نر

استثمارات سياحية ناجحة في مختلف صور النشاط السياحي وخاصة في نطاق السياحة العلمية ، ولعل السبب في محدودية الاستثمار يرجع الى ضعف تشجيع الاستثمار الاجنبي في قطاع السياحة وعدم وجود قانون خاص بالقطاع السياحي ، فضلا عن تردي مناخ الاستثمار – بشكل عام – بسبب تاثره بالعوامل السياسية والاقتصادية والمؤسسية والتشريعية والتنظيمية ، والتي تتميز نمطيتها بالتعقيد والروتين الامر الذي انعكس سلباً في القدرة على جذب الاستثمارات الاجنبية . كما انه لوحظ عدم وجود اي تشجيع لاستثمار الجامعات في تطوير قطاع السياحة من خلال السياحة العلمية سواء في الجامعات الحكومية او الاهلية [١] ، فنادرا ما يتم اقامة ورش عمل دولية او موتمرات دولية تستقبل الباحثين او طلبة العلم الاجانب وبشكل دوري بسبب ارتفاع تكاليف اقامة مثل هكذا انشطة ، واذا تمت فانها غالبا ما تكون بشكل الكتروني دون ان تدخل ضمن الانشطة السياحية وحتما هذا يؤثر بشكل سلبي على تصنيف الجامعات ومدى تحقيقتها للتنمية المستدامة .

الخاتمة

بعد ان انتهينا من عرض مفردات بحثنا الموسوم (تشريعات السياحة العلمية مدخل حديث وتحفيز لجامعات مستدامة) توصلنا الى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات وكالاتي :

اولا : الاستنتاجات

١ - ان العراق بشكل عام والجامعات العراقية – حكومية كانت ام اهلية – يمكن ان تصبح اكثر نجاحاً اذا تمكنت من ربط التعليم والسياحة كمكان للتبادل والتعلم الدولي .

٢ - اذا كان السفر والترحال بشكل عام له اثر تعليمي كونه يتم اساساً لاجل التعلم واكتساب الخبرة والمعرفة من اماكن اخرى وبمجالات مختلفة الا انه في السياحة العلمية يكون القصد المباشر للافراد من السياحة المشاركة في برنامج تعليمي ، فهي سياحة تعنى بالسفر والتعلم الهادف .

٣ - اصدر المشرع العراقي العديد من التشريعات التي حاول من خلالها تنظيم القطاع السياحي بشكل عام دون التركيز على السياحة العلمية ، الا ان القواعد الواردة في تلك القوانين يمكن تطبيقها على السياحة العلمية ؛ لانها قواعد عامة تهدف الى تشجيع وتنمية السياحة بمختلف صورها في العراق .

٤ - لم ترتق السياحة العلمية لتحتل المركز الذي يمكن ان تسهم من خلاله في استدامة الجامعات رغم اهميتها وذلك بسبب ضعف الاستثمار في هذا النوع من السياحة نتيجة عدم تفعيل النصوص الخاصة بالاستثمار الخاص بالسياحة والوارد في قانون الاستثمار والتشريعات الاخرى فضلاً عما يعانيه البلد من ضعف البنى التحتية بشكل عام والتي لم تنجح التشريعات السياحية في رفع كفائتها.

٥ - ضعف القدرات البشرية العاملة في نطاق الجامعات في تطبيق وتشجيع السياحة العلمية ؛ فرغم وجود العشرات من الجامعات والكليات الحكومية والاهلية في العراق الا لم نجدها تطبق متطلبات السياحة العلمية مما انعكس سلباً على تقييماتها مقارنة بالجامعات العالمية التي تنشط فيها السياحة العلمية ، ولعل السبب في هذا الضعف يرجع الى التشريع نفسه ؛ لعدم تركيزه على هذه الصورة من السياحة ، كعدم السماح للسائح بالعمل اثناء فترة الزيارة مثلا، فضلا عن الادارة التي لا تواكب التطورات الجارية في هذا النجاح .

٦ - عدم وجود برامج معتمدة لدى الجامعات لجذب الاساتذة من حملة الالقاب العلمية ناهيك عن طلبة العلم ، وضعف التصنيفات العالمية للجامعات العراقية ، مع العراقيل التي تضمنتها التشريعات المنظمة للسياحة، كلها امور ادت لتراجع دور السياحة العلمية في تعزيز استدامة الجامعات .

التوصيات

١- انشاء مديرية متخصصة تحت مسمى (مديرية شؤون الطلبة الاجانب) تركز على الترويج للجامعات العراقية للدراسة فيها ، وتعزيز الخدمات المقدمة للسواح الاجانب ، واستثمار السياحة العلمية لتعزيز قدرتها التنافسية في جذب الطلاب من غير العراقيين وتقديم الرعاية لهم من لحظة وصولهم الى المطار ولحين عودتهم الى بلادهم ، وتقديم كافة المستلزمات والدعم لهم فيما يتجاوز القضايا الاكاديمية ، مع الترويج لجهود هذه المديرية التسويقية من خلال التاكيد على جودة التعليم العراقي وتوفير مقومات الامن والسلامة للطلاب الوافدين .

٢- قيام الجامعات العراقية (حكومية ام اهلية) بوضع خطط طموحة للارتقاء بمستواها العلمي وتعزيز جودة التعليم العالي العراقي ، مما يؤدي لرفع مستوى السمعة العلمية لها ، وبما يمكنها من وضع الاستراتيجيات الملائمة للتوسع في الحملات التسويقية ومعارض

التعليم في اسواق جديدة مع انشاء بوابة الكترونية تروج للتعليم العراقي .

٣- توسيع الشراكات المؤسسية بين الجامعات العراقية والاجنبية ؛ من خلال ترتيبات الامتياز والتؤامة فضلاً عن فتح فروع للجامعات العالمية المرموقة داخل العراق تمنح شهادات جامعية عالمية ، مع توفير فرص عمل للباحثين من حملة الالقاب و ذوي المهارات العالية والسماح للطلاب الاجانب بالعمل ولو بدوام جزئي.

٤- تعزيز دور القطاع الخاص وتشجيع الاستثمارات – وطنية كانت ام اجنبية – للاستثمار في نطاق السياحة العلمية في الجامعات ، وتقديم التسهيلات والمحفزات المالية في مجال الاستثمار في السياحة العلمية ، مع تطوير القدرات البشرية في الجامعات والعاملة في مجال السياحة العلمية وتاهيلها لمواكبة التطورات التكنولوجية المتسارعة .

٥- ضرورة تطوير التشريع السياحي العلمي مع القيام بمراجعة دورية وبشكل منتظم للتشريعات الحاكمة لقطاع السياحة بشكل عام ، وتعديل التشريعات بما يساهم في تبسيط الاجراءات المتعلقة بمنح لوائح التاشير للطلاب الزائرين وتسهيل اجراءات دخول وخروج واقامة الاساتذة من حملة الالقاب العلمية ، وبما يسهم في مواكبة التطورات التشريعية السياحية في بلدان العالم المتقدم ؛ لان قياس اثر هذه التشريعات على القطاع السياحي يدلل على مدى تحقق التنمية المستدامة من عدمه .

٦- تدقيق ومراجعة الالتزامات التي قبل العراق بها استناداً للاتفاقيات الدولية ؛ لان السياحة بطبيعتها تتطلب تعاوناً دولياً لاسيما مع وجود منظمة دولية مختصة بالسياحة فضلا عن العديد من الاتحادات الدولية المعنية بشؤوون السياحة بشكل عام ، والسياحة العلمية بشكل خاص .

٧- القيام بعملية مراجعة شاملة لكافة التشريعات السياحية والجامعية والتي تحوي بين نصوصها ما يعيق تطوير وتنمية السياحة العلمية في العراق ، وخاصة فيما يتعلق بتشجيع الاستثمار السياحي وتطوير الخدمات الجامعية المقدمة للسواح والتركيز على المرافق والخدمات السياحية.

الهوامش

1. [1] - **Ojo, Bello Yekinni & Yusof, Raja Nerina.(2019). Edu-Tourism Destination Selection Process in an Emerging Economy. Journal of Tourism Management Research. 6(1). 45-59.**

2. [1] -Menzel, Nele & Weldig, Anno. Language holidays, study trips, educational trips and further training.in. Papathanassis, Alexis (Ed.) The Long Tail of Tourism: Holiday Niches and their Impact on Mainstream Tourism. Springer Science & Business Media. USA. 2011 p 201
3. [1] - Harazneh, I., Al-Tall, R. M., Al-Zyoud, M. F. and Abubakar, A.M.(2018), "Motivational factors for educational tourism: An empirical test", Management & Marketing. Challenges for the Knowledge Society. 13(1). 796-811.

٤. [١١]- هاشم بن محمد بن حسين نافور : احكام السياحة واثارها ، دار ابن الجوزي ، الدمام ، السعودية ، ٢٠٠٣، ص ١٥-١٨.
٥. [١] - احمد عبد السميع علام ، علم الاقتصاد السياحي ، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر والتوزيع ، مصر ، ٢٠٠٨ ، ص ٣٤٨.
٦. [١] - مصطفى علي حميد العامري ، الاختصاصات الضبطية لهيئة السياحة في العراق ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة النهرين ، ٢٠١٧ ، ص ١٣.
٧. [١] - ماهر عبد الخالق السيسي ، مبادئ السياحة ، مصر – القاهرة ، مجموعة النيل العربية ، ٢٠٠٤ ، ص ٩٦ – ٩٨.
٨. [١] - شوقي طالب اسماعيل ، السياحة التعليمية كمورد لتعزيز التنمية في محافظة بابل ، بحث منشور في مجلة كلية التربية الاساسية ، الجامعة المستنصرية ، العدد ٣٠ ، ٢٠٢٤ ، ص ٧٩٠ .
٩. [١] - صبري عبد السميع ، التسويق السياحي والفندقي – اسس علمية وتجارب عربية ، مصر – القاهرة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية ، ٢٠٠٦ ، ص ٧٧.
١٠. [١]- د. اشرف السعيد احمد محمد : رؤية مقترحة لتنشيط السياحة التعليمية لتعزيز الاقتصاد الوطني ، بحث في مجلة امتياز للعلوم التربوية والتعليمية ، مجلد ٢، عدد (٣) ، اكتوبر ، ٢٠٢٠
١١. [١]- ابراهيم وفاء زكي : دور السياحة في التنمية المستدامة ، المكتبة الجامعية الحديثة ، الاسكندرية ، مصر ، ٢٠٠٦، ص ٧٠-٧١.
١٢. [١]- العلي بولكميش : التنمية المستدامة ومشكلة التسلح ، مجلة الحقيقة ، العدد الثاني ، مارس ، ٢٠٠٣، الجزائر ، دار الهدى ، ص٢٢
١٣. [١]- وان كان هناك من يرى ان السياحة العلمية تتسع لتشمل جميع الاشخاص ايا كانت مستوياتهم المعرفية ، او المهنية او العمرية ، والذين ارادوا تحسين معارفهم وخبراتهم من خلال السياحة
١٤. [١]- د. مصطفى يوسف كافي : السياحة البيئية المستدامة (تحدياتها وافاقها المستقبلية) ، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق ، سوريا ، ٢٠١٤، ص ٦٨ وما بعدها .
١٥. [١]- د. مثنى طه الحوري : العلاقات القانونية في صناعة الضيافة ، دار الوراق للطباعة والنشر والتوزيع ، ط١، الاردن ، ٢٠٠٤، ص ٢١٤-٢١٥
١٦. [١]- ابراهيم وفاء زكي : دور السياحة في التنمية المستدامة ، مصدر سابق ، ص٨٤.
١٧. [١]- تضمن الميثاق العالمي لاخلاقيات السياحة في مدينة سنتياجو بدولة شيلي في الاول من اكتوبر ، ١٩٩٩ عشرة مبادئ تتعلق بالنشاط السياحي بشكل عام .
١٨. [١]- المادة الاولى من الميثاق اعلاه
١٩. [١]- المادة الثالثة من الميثاق اعلاه .
٢٠. [١]- المادتين (٣-٤) من الميثاق العالمي لاخلاقيات السياحة .
٢١. [١]- وهي احدى منظمات العمل العربي المشترك ، وانبثقت من المجلس الوزاري العربي ، وتضم في عضويتها جميع الدول العربية الاثني والعشرين – بما فيها العراق ، وتاسست في ٢٦ يوليو عام ٢٠٠٥ ، ومقرها مدينة جدة في المملكة العربية السعودية
٢٢. [١]- واستمر العمل عن طريق دوائر حملت اسماء مختلفة مثل ادارة المصايف في مديرية السكك والحديد لعام (١٩٤٣) ، ومديرية المصايف العامة في سنة (١٩٥٥) ومصلحة المصايف والسياحة بوزارة الاعمار في عام (١٩٥٦) والتي الحقت بوزارة الصناعة لاحقا ثم بوزارة الشؤون الاجتماعية عام ١٩٦٠
٢٣. [١]-عصام حسن السعيدي : التسويق والترويج السياحي والفندقي ، دار الراية للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ، ٢٠٠٩، ص١٣٣
٢٤. [١]- الاسباب الموجبة لقانون المنشآت السياحية العراقي رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٧
٢٥. [١]- ينظر المادة الاولى من قانون تصديق اتفاق بين الجمهورية العراقية والجمهورية التركية بخصوص التعاون في مجالات السياحة رقم (٢٧) لسنة ١٩٦٧
٢٦. [١]- ينظر المادة السادسة من قانون تصديق اتفاقية التعاون السياحي بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهورية الفرنسية الموقعة في باريس بتاريخ ٢٩/ ٤/ ١٩٨٠ رقم (٧) لسنة ١٩٨٠.
٢٧. [١]- ماهر عبد العزيز توفيق : صناعة السياحة ، دار زهران للتوزيع والنشر ، عمان ، ٢٠٠٨، ص٢٣

٢٨. [1]- الاسباب الموجبة لقانون المؤسسة العامة للسياحة رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٧
٢٩. [1]- الفقرة اولا من المادة (١٠٢) من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٢٢
٣٠. [1]- الفقرة سابعا من المادة (١٠٢) من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي النافذ
٣١. [1]- محمد حسن رضا : السياحة الدينية وسبل تنظيمها بمنظور استراتيجي : دراسة حالة محافظة كربلاء ، بحث دبلوم ، كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة القادسية ، ٢٠١٧، ص٧٣.
٣٢. [1]- الفقرة خامسا من المادة (٣) من النظام الداخلي للشركة العامة لنقل المسافرين والوفود رقم (١) لسنة ٢٠١١
٣٣. [1]- الفقرة حادي عشر من المادة (١٣) من النظام الداخلي للشركة العامة لنقل المسافرين والوفود النافذ .
٣٤. [1]- خطة التنمية الوطنية ، وزارة التخطيط ، جمهورية العراق ، ٢٠١٨-٢٠٢٢ ، ص١٦٤.
٣٥. [1]- وتم اعطاء وزير الداخلية سلطة اعادة النظر في المبالغ عند وجود اسباب موجبة لذلك بعد الحصول على موافقة مجلس الوزراء ، للمزيد ينظر المواد ٢ و٣ من تعليمات تحديد مقدار رسوم سمات الدخول الى جمهورية العراق رقم (٧) لسنة ٢٠١٨.
٣٦. [1]- خطة التنمية الوطنية ، ٢٠١٨-٢٠٢٢ ، مصدر سابق ، ص١٦٤
٣٧. [1]- المادة (ثانيا / هـ) من نظام بيع وايجار عقارات واراضي الدولة والقطاع العام لاغراض الاستثمار والمساطحة عليها رقم (٦) لسنة ٢٠١٧
٣٨. [1]- خطة التنمية الوطنية ، ٢٠١٨-٢٠٢٢ ، مصدر سابق ، ص١٨٥.

قائمة المصادر

I - ابراهيم وفاء زكي ، دور السياحة في التنمية المستدامة ، المكتبة الجامعية الحديثة ، الاسكندرية ، مصر ، ٢٠٠٦.
II- احمد عبد السميع علام ، علم الاقتصاد السياحي ، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر والتوزيع ، مصر ، ٢٠٠٨.
III - اشرف السعيد احمد محمد : رؤية مقترحة لتنشيط السياحة التعليمية لتعزيز الاقتصاد الوطني ، بحث في مجلة امتياز للعلوم التربوية والتعليمية ، مجلد ٢، عدد (٣) ، اكتوبر ، ٢٠٢٠.
IV - شوقي طالب اسماعيل ، السياحة التعليمية كمورد لتعزيز التنمية في محافظة بابل ، بحث منشور في مجلة كلية التربية الاساسية ، الجامعة المستنصرية ، العدد ٣٠ ، ٢٠٢٤.
V- صبري عبد السميع ، التسويق السياحي والفندقي – اسس علمية وتجارب عربية ، مصر – القاهرة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية ، ٢٠٠٦.
VI- عصام حسن السعيدي : التسويق والترويج السياحي والفندقي ، دار الراية للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ، ٢٠٠٩.
VII - العلي بولكميش : التنمية المستدامة ومشكلة التسلح ، مجلة الحقيقة ، العدد الثاني ، مارس ، ٢٠٠٣، الجزائر ، دار الهدى
VIII- ماهر عبد الخالق السيسي ، مبادئ السياحة ، مصر – القاهرة ، مجموعة النيل العربية ، ٢٠٠٤.
IX- ماهر عبد العزيز توفيق : صناعة السياحة ، دار زهران للتوزيع والنشر ، عمان ، ٢٠٠٨.
X- مثنى طه الحوري : العلاقات القانونية في صناعة الضيافة ، دار الوراق للطباعة والنشر والتوزيع ، ط١، الاردن ، ٢٠٠٤.
XI- محمد حسن رضا : السياحة الدينية وسبل تنظيمها بمنظور استراتيجي : دراسة حالة محافظة كربلاء ، بحث دبلوم ، كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة القادسية ، ٢٠١٧.
XII- مصطفى علي حميد العامري ، الاختصاصات الضبطية لهيئة السياحة في العراق ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة النهرين ، ٢٠١٧.
XIII- مصطفى يوسف كافي : السياحة البيئية المستدامة (تحدياتها وافاقها المستقبلية) ، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق ، سوريا ، ٢٠١٤.
XIV- هاشم بن محمد بن حسين نافور : احكام السياحة واثارها ، دار ابن الجوزي ، الدمام ، السعودية ، ٢٠٠٣.